جمهورية مصر العربية

وزارة الصناعة والتجارة الخارجية

قطاع الاتفاقات التجارية

الإدارة المركزية للسياسات التجارية الدولية

(جهاز مكافحة الدعم والإغراق والوقاية)

إعلان رقم (٦) لسنة ٢٠١٢

بشأن فرض تدابير وقائية نهائية على الواردات من صنف الغزول القطنية والقطنية المخلوطة

طبقًا لأحكام القانون رقم ١٦١ لسنة ١٩٩٨ بشأن حماية الاقتصاد القومى من الآثار الناجمة عن الممارسات الضارة فى التجارة الدولية ولائحته التنفيذية (ويشار إليها فيما بعد باللائحة) ؛

ووفقًا لأحكام المادة (١٠) من اللائحة ، أصدر وزير الصناعة والتجارة الخارجية القرار الوزارى رقم (٥٨٩) الصادر بتاريخ ٢٠١٢/٧/١٦ المنشور بالوقائع المصرية بالعدد رقم ١٦٦ (تابع) بتاريخ ٢٠١٢/٧/١٨ بفرض تدابير وقائية نهائية متدرجة على الواردات من صنف الغزول القطنية والقطنية المخلوطة لمدة ثلاث سنوات تنتهى فى ٢٠١٤/١٢/٣٠

أولاً - الإجراءات :

بتاريخ ٢٠١١/١٠/١٧ وطبقًا لأحكام المادة (١٣) من اللائحة ، تلقى جهاز مكافحة الدعم والإغراق والوقاية (ويشار إليه فيما بعد بسلطة التحقيق) شكوى من الشركة القابضة للقطن والغزل والنسيج والملابس (ويشار إليها فيما بعد بالصناعة المحلية) تدعى فيها أن هناك زيادة مفاجئة فى الواردات من صنف الغزول القطنية ألحقت ضرراً جسيمًا بالصناعة المحلية ، وقد أيدت الشكوى كل من شركة مصر إيران ، وشركة أندوراما شبين تكستيل ، والشركة العربية وبولفارا ، وشركة مصر العامرية ، وشركة الإسكندرية للغزل والنسيج .

بتاريخ ٢٠١١/١١/٢٢ أعدت سلطة التحقيق تقريراً للعرض على اللجنة الاستشارية التى قامت بدورها برفع توصياتها للسيد الدكتور المهندس وزير الصناعة والتجارة الخارجية ببدء إجراءات التحقيق ، حيث وافق سيادته على بدء إجراءات التحقيق والنشر بالوقائع المصرية .

بتاريخ ٢٠١١/١١/٢٤ تم الإعلان عن بدء إجراءات التحقيق وتم نشره بجريدة الوقائع المصرية بالعدد رقم ٢٦٦ تابع (ج) .

بتاريخ ٢٠١١/١١/٢٩ تم إخطار لجنة الوقاية بمنظمة التجارة العالمية بقرار الحكومة المصرية ببدء التحقيق .

قامت سلطة التحقيق بإرسال قوائم الاستقصاء إلى المنتجين المحليين والمستوردين والمستخدمين المعروفين والحكومات التى أعلنت عن نفسها ، وتم منحهم ٣٧ يومًا للرد .

بتاريخ ٢٠١١/١٢/٢٥ أصدرت اللجنة الاستشارية توصياتها للسيد الدكتور المهندس وزير الصناعة والتجارة الخارجية بفرض رسوم مؤقتة ضد الواردات من صنف الغزول القطنية والقطنية المخلوطة ، حيث وافق سيادته على فرض رسوم وقائية مؤقتة لمدة ٢٠٠ يوم ، وأصدر بذلك القرار الوزارى رقم ٧٣٦ لسنة ٢٠١١ ، وتم النشر بتاريخ ٢٠١١/١٢/٣١

بتاريخ ٢٠١١/١٢/٢٩ تم إخطار لجنة الوقاية بمنظمة التجارة العالمية بقرار الحكومة المصرية بفرض رسوم وقائية مؤقتة .

بتاريخ ٢٠١٢/١/١ تم الإعلان عن فرض الرسوم المؤقتة بجريدة الوقائع المصرية إعلان رقم (١) لسنة ٢٠١٢

بتاريخ ٢٠١٢/٢/١٦ تم عقد جلسة الاستماع العلنية ، كما تم إجراء مشاورات مع الحكومة التركية .

خلال الفترة من ٢٠١٢/٣/١١ إلى ٢٠١٢/٣/٢٩ تم إجراء زيارات التحقق للصناعة المحلية وتم اختيار (٤) شركات كعينة من (١٦) شركة تابعة للشركة القابضة مقدمة الشكوى وهى شركة مصر للغزل والنسيج بكفر الدوار ، وشركة السيوف للغزل والنسيج ، وشركة مصر للغزل والنسيج بالمحلة الكبرى ، وشركة الدلتا للغزل والنسيج .

بتاريخ ٢٠١٢/٥/٢٧ تم إرسال تقرير الحقائق الأساسية والنتائج إلى الأطراف المعنية وتم منحهم مهلة ٧ أيام عمل للتعليق عليه .

ثانيا - الصناعة المحلية :

تمثل الشركة القابضة للقطن والغزل والنسيج والملابس والشركات التابعة لها نسبة (٥٢٪) من إجمالى الإنتاج المحلى من المنتج المثيل ، ومن ثم فإنها تمثل الصناعة المحلية وفقًا لأحكام المادة (١٤) من اللائحة ، وكذا البند (ج) من الفقرة الأولى من المادة الرابعة من اتفاق الوقاية .

ثالثا - المنتج محل التحقيق :

المنتج المعنى هو «غزول قطنية وقطنية مخلوطة عدا خيوط الخياطة تحتوى على (٨٥٪) أو أكثر من وزنها قطنًا غير مهيأة للبيع بالتجزئة ، غزول قطنية وقطنية مخلوطة عدا خيوط الخياطة تحتوى على أقل من (٨٥٪) من وزنها قطنًا ، وغزول قطنية ومخلوطة عدا خيوط الخياطة المهيأة للبيع بالتجزئة» والتى تندرج تحت البنود التالية من التعريفة الجمركية المنسقة :

٥٢.٥ ٥٢.٦ ٥٢.٧

ويخضع لرسم وارد قدره (٥٪) والبند الجمركى على سبيل الاسترشاد والعبرة بوصف المنتج .

رابعا - تزايد الواردات :

توصلت سلطة التحقيق إلى وجود زيادة مطلقة ونسبية للواردات بصورة حادة ومفاجئة خلال فترة التحقيق .

خامسا - الضرر الجسيم :

توصلت سلطة التحقيق إلى حدوث ضرر جسيم للصناعة المحلية خلال فترة التحقيق تمثلت مظاهره فى الآتى :

انخفاض المبيعات المحلية .

انخفاض الإنتاج .

انخفاض الإيرادات .

زيادة المخزون .

زيادة الخسائر .

تدهور الأوضاع المالية والاقتصادية للشركات التابعة للشركة القابضة .

سادسا - العلاقة السببية :

توصلت سلطة التحقيق إلى وجود علاقة سببية مباشرة بين الزيادة الحادة والمفاجئة للواردات وبين الضرر الجسيم الذى لحق بالصناعة المحلية .

سابعا - تطبيق التدابير الوقائية النهائية ومدة سريانها :

تخضع الواردات من صنف الغزول القطنية والقطنية المخلوطة من غير الإنتاج المصرى التى تندرج تحت البنود الجمركية أرقام : 05 52 ، 06 52 ، 07 52 من التعريفة الجمركية المنسقة لرسم تدابير وقائية نهائية لمدة ثلاث سنوات شاملة فترة التدابير الوقائية المؤقتة وذلك على النحو التالى :

الفترة	من ٢٠١٢/٧/١٨ إلى ٢٠١٢/١٢/٣٠	من ٢٠١٢/١٢/٣١ إلى ٢٠١٣/١٢/٣٠	من ٢٠١٣/١٢/٣١ إلى ٢٠١٤/١٢/٣٠
القيمة / جنيه مصرى على كل كيلو جرام	٣,٤٨	٣,١٣	٢

ثامنا - عنوان المراسلة :

وزارة الصناعة والتجارة الخارجية

قطاع الاتفاقات التجارية

رئيس جهاز مكافحة الدعم والإغراق والوقاية

امتداد شارع رمسيس - مدينة نصر - أبراج المالية

البرج السادس - الدور التاسع

تليفون : ٢٣٤٢٢٤٤٨ - ٢٠٢ ..

فاكس : ٢٣٤٢٠٧٨٤ ، ٢٣٤٢٠٧٧٩ - ٢٠٢ ..

بريد إليكترونى : TAS@tas.gov.eg